

262631 - هل يجب إخبار الخاطب عن أن المرأة سبق أن طلقت قبل الدخول؟

السؤال

تم طلاق أختي قبل الدخول عليها، وتقدم رجل للزواج منها، فهل يجب عليها إخباره بطلاقها السابق خاصة وأنه لم يحصل دخول؟ علماً بأنه في حال إخبار الخاطب الثاني فربما أثر ذلك على إتمام الزواج، فهل يجوز السكوت وإخفاء هذا الأمر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضنا هذا السؤال على شيخنا عبدالرحمن البراك حفظه الله فأفاد:

بأنه يجب إخبار الخاطب بأنها تزوجت وعقد عليها ثم طلقت، دخل بها الزوج الأول أو لم يدخل بها، وسواء سأل الخاطب الثاني عن ذلك أم لا.

الله أعلم